[25] عن الفقه بالتصوف أكثر من تعجبي من هذا المستلب الثياب (1). وقال: وحكى أبو حامد: أن أبا تراب النخشي قال لمريد له: لو رأيت أبا يزيد مرة واحدة كان أنفع لك من رؤية ا سبعين مرة. قلت: وهذا فوق الجنون بدرجات (2). كان ذلكم بعض ما نقله ابن الجوزي من كتاب الاحياء، ونضيف إليها ما يأتي ونقول: ومن كمال عرفان الغزالي قوله في إحياء علوم الدين: فان قيل: هل يجوز لعن يزيد لانه قاتل الحسين أو آمر به ؟ قلنا: لم يثبت أصلا فلا يجوز أن يقال انه قتله أو أمر به ما لم يثبت فضلا عن اللعنة، لأنه لا تجوز نسبة مسلم إلى كبيرة من غير تحقيق. فان قيل: فهل يجوز أن يقال: قاتل الحسين لعنه ا ؟ أو الآمر بقتله لعنه ا ؟ قلنا: الصواب ان يقال: قاتل الحسين إن مات قبل التوبة لعنه ا، لأنه يحتمل ان يموت بعد التوبة. ومن كمال عرفانه أيضا انه روى حديثا على رسول ا (ص) لا أصل له وقال: وقد كان استغراقه بحب ا تعالى بحيث كان يجد احتراقه فيه إلى حد كان يخشى منه في بعض الاحوال ان يسري ذلك إلى قالبه فيهدمه. فلذلك كان يضرب بيده على فخذ عائشة احيانا ويقول: (كلميني يا عائشة) لتشغله بكلامها عن عظيم ما هو فيه لقصور طاقة قالبه عنه. وقال العلامة زين أبو الفضل عبد الرحيم بن الحسين العرفي (ت 806 ه) في تخريج ما في الاحياء من الاخبار: حديث: كان يضرب يده على فخذ عائشة

_____ (1) تلبيس ابليس ص 355. (2) ن. م ص 354. وفيه بعض الاختلاف مع ما نقلناه من الاحياء. _____